تعليقا عن ابن أم عبد موقوفا وصله البيهقي من حديث حسان بن مخارق عن عائشة رضي ا عنها .

ورواه أحمد وأورده الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق من طرق صحيحة .

سببه عن أم سلمة قالت نبذت نبيذا في كوز فدخل رسول ا صلى ا عليه وسلم وهو يغلي فقال ما هذا قلت اشتكت ابنة لي فصنعت لها هذا .

قال إن فذكره .

.

.

.

(476) إن ا لم يفرض من الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم .

ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته .

أخرجه أبو داود والحاكم والبيهقي عن ابن عباس رضي ا عنهما وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص في الزكاة ورده في التفسير بأن أحد رجاله غير معروف .

سببه كما في أبي داود عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية ! ! الآية كبر ذلك على المسلمين فقال عمر رضي ا عنه أنا أفرج عنكم .

فانطلق فقال يا نبي ا كبرت على أصحابك هذه الآية .

فقال رسول ا صلى ا عليه وسلم إن ا فذكره .

.

.

.

(477) إن ا لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء .

أخرجه أبو داود عن زياد بن الحارث الصدائي رضي ا عنه .

سببه عنه قال أتيت رسول ا صلى ا عليه وسلم فبايعته وذكر حديثا طويلا فأتاه رجل فقال يا رسول ا أعطني من الصدقة فقال له رسول ا صلى ا عليه وسلم إن ا لم يرض فذكره

وتتمته فإن كنت من تلك